المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة أكادير إداوتنان
قيادة التامري
جماعة إمسوان
مكتب الموارد البشرية
عدد: 14 / 2026

قـــرار رقم 14 بتاريخ 10 شتنبر 2026
لرئيس المجلس الجماعي لإمسوان القاضي بإجراء مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة (السلم 8)

إن رئيس المجلس الجماعي لإمسوان،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 المؤرخ في 4 شعبان 1377 (24 فبراير1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه.

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .

- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره و تتميمه.

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377(25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.

- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (07 اغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.

- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432(25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على المرسوم 2.14.446 صادر في 9 رمضان 1435(7 يوليو 2014) بتغيير المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.

- بناء على مرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.

- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية.

- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكرية و قدماء المحاربين.

- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 صادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.

- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الأخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.

- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط و إجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

- بناء علـــى دوريات وزيـــر الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتـــاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقـــرر ما يلي

المادة الأولى :

يعلن رئيس المجلس الجمـــاعي لإمسوان، عن تنظيم مبـــــاراة التوظيف في درجة تقنـــي من الدرجة الرابعة (السلم 8)، وذلك يـــــوم 03 يناير 2027 ، على الساعة التاسعة صباحا بإعدادية الرياض، جماعة إمسوان، عمالة أكادير إداوتنان حسب الجدول التالي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب المتباري بشأنها
تقني من الدرجة الرابعة (السلم 8)	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 .	ميكانيك السيارات، كهرباء السيارات، سياقة العربات أو آليات الأشغال الكبرى، مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من صنف **C** أو **D**	01

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد (01)، ويخصص نسبة 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفولي الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية :

يشارك في المباراة المترشحون والمترشحات المستوفين للشروط التالية :

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية.
- أن يتمتع بالحقوق الوطنية وأن يكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية.
- أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر عند تاريخ إجراء المباراة، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.
- أن يكون حاصلا على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.
- أن يكون حاصلا على رخصة السياقة من صنف **C** أو **D**.

كما يتعين على المترشحون الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفولي الأمة أو عسكري أو محارب قديم، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

المادة الثالثة :

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة إمسوان مقابل وصل استلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي جماعة إمسوان، طريق الوطنية رقم **1**، مركز أساكا، عمالة أكادير إداوتنان، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية، ابتداء من يوم نشر الإعلان. ويحدد أخر أجل لإيداع الترشيحات يوم 18 دجنبر 2026 قبل الساعة الرابعة والنصف مساء، وهو أخر اجل لقبول الترشيحات.

ملاحظـــــــــات :

- ❖ يعتد بتاريخ ختم مصالح البريد بالنسبة لملفات الترشيح المرسلة عبر البريد.
- ❖ سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال.
- ❖ سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان عن النتائج على المواقع التالية:
  - ✓ التشغيل العمومي: **www.emploi-public.ma**
  - ✓ البوابة الوطنية للجماعات الترابية **www.collectivités-territoriales.gov.ma**

ويعد هذا النشر بمثابة استدعـــــــاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

إمسوان، في: 10 شتنبر 2026

رئيس المجلس الجماعي

وزارة الداخلية
عبدالله طايع
رئيس المجلس
جماعة إمسوان